في مثل افعل لان اولها همزة وصل هو سوء فاجاب بقوله ولا يعتبر
حركات الالفات في الاوايل الا لغوه وقوله وتسقط في الدرج اي
فانها تاتي في الوصل لحن الا في الضرورة كقولهم كل شاة برجلها
شاع كل علم ليس في القرطاس ضاع ذهب ابن مالك الا في الضرورة
التعويه عبارة عما لا مندوحة للشاعر عنه وهو مذهب الكوفيين
اشار اليه السيد عبد الله في بحث المنادى وردة الدماميني في شرح
مغني اللبيب بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة دايما او غالبا
لان الشعراء قادرون على تغيير التركيب والاتيان بالاساليب المختلفة
فلا تتحقق تركيب مفيد لا مندوحة لهم عنه ثم قال والمختار في تفسير
الضرورة عند هم ان يقال ما لم يرد الا في الشعر سواء كان لتشاء
عنه مندوحة او لا قال والمبني للمفعول منه اي من الماضي اراد ان
يذكر تعريفه بالاعتبار اللفظ فذكر على سبيل الاحتراز فقال او
قوله على سبيل الاستطراد وهو ان يكون المتكلم في صدد ذكر ما
الكلام فسنح له فن في تفريعه خارج عما هو بصدده كما
اذا كنت في وصف بدبانة رجل شبانة لذا وكذا ثم سنح لك حديث
من شاء عرفتقول وعلما ذكر فانه من شانه ليت وكيت ثم ترجع
الى الكلام الاول وقوله افضل الخارجي وهو منسوب الى الخارج
على علي رضي الله عنه قريب من اثني عشر الف رجل من عسكر
زاعمين ان عليا رضي الله عنه كفر من ترك حكم الله واختار تحكيم
ابي موسى الاشعري من جانب علي رضي الله عنه وعمرو بن العاص
من جانب معاوية فهولاء هم الخوارج الذين تفرقوا في البلاد وزعموا

ان

الضرورة الشعرية

الاستطراد

الخارجي

ان من اذنب ذنبا فقد كفر وهم خمس عشر فرقة ويقال لهم الصفرية
لانكارهم الحكمين المذكورين ولقولهم لا حكم الا لله ويقال لهم الحرورية
لنزولهم حروراء وهو موضع وشراة لقولهم شرينا انفسنا في الله
اي بعنا بثواب الله وما رقة لهم وقهم من الدين والكثر ما يكون
الخوارج بالجزيرة وعمان والموصل وحضرموت ونواحي المغرب
والذين صنف لهم الكتب عبد الله بن زيد موسى ومحمد بن حرب
ويحيى بن كامل وسعيد بن ماروان ويجوز ان يكون الباء للملابسة
كالدواري وقوله والاحوى والاوحدي ولغير ذلك الانحصار
والايجاز في الكلام بحذف الفاعل واقامة المفعول مقامه وعلم
المخاطب بالفاعل فيكون في تركه تعويل على شهادة العقل فوذكره
تعويل على شهادة اللفظ فترك على حاله على شهادة العقل لان
شهادة العقل ارجح على شهادة اللفظ واشاعة الفاعل بفعله
بحيث لا يتصور صدور الفعل الا عنه فترك ذكر احالة على حكم
العقل وايهام الفاعل بتركه خوفا على الفاعل او خوفا منه بناء
عليه وضيق المقام عن احالة الكلام بضجة وشتامة او فوت
فرصة او مخافة على وزن او سجع او قافية او ما اشبه ذلك
واختيار المخاطب وتيسير الانكار لدى الحاجة ووفق النظر
كقوله وما المال والاهلون الا ودايع ولابد يوما ان ترد
الودايع فانه اقام المفعول وهو الودايع مقام الفاعل ليكون
موافقا لاعراب ما في المصراع الاول ولكفى لهم في مطابقة
سرية حمدونية سرية وقوله ونقض ما لمبني للفاعل عند من يجوز

Copyright © University
Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)